

إعلان عن تمديد مهلة الترشيح لعضوية مجلس التعليم العالي للجامعات التي زاولت التعليم العالي ٥٠ عاماً على الأقل

لما كانت المادة ١٣ من قانون الأحكام العامة للتعليم العالي وتنظيم التعليم العالي الخاص رقم ٢٨٥ تاريخ ٢٠١٤/٠٤/٣٠ تنص على إنشاء مجلس للتعليم العالي يرأسه وزير التربية والتعليم العالي ويتكون من لبنانيين ويضم في عضويته ثلاثة ممثلين عن المؤسسات الخاصة للتعليم العالي،

وحيث أن البند ٢ من المادة ١٤ في القانون المذكور أنفاً ينص على تمثيل المؤسسات الخاصة للتعليم العالي وفق الآتي :

- أ- ممثلان اثنان عن الجامعات التي زاولت التعليم العالي ٥٠ عاماً على الأقل،
 - ب- ممثل واحد عن الجامعات التي زاولت التعليم العالي مدة تزيد عن ١٥ سنة وتقل عن ٥٠ سنة.
- على أن تقوم كل من مجموعتي الجامعات المنوه عنهما أعلاه باختيار من يمثلونها، وذلك بالانتخاب ولا يجوز في مطلق الأحوال إعادة انتخاب من انتهت عضويته في المجلس إلا بعد انقضاء مدة ولاية كاملة على تاريخ هذا الانتهاء، وعلى أن تراعى المداورة بين المؤسسات، وحيث أن البند ٤ من المادة ذاتها يشترط في كل من ممثلي المؤسسات الخاصة للتعليم العالي في المجلس، أن يكون رئيساً للمؤسسة أو نائباً للرئيس أو عميداً في المؤسسات التي لا يتوفر فيها منصب نائب للرئيس، ولديه خبرة في التعليم الجامعي لا تقل عن خمس عشرة سنة، بالإضافة لخبرة موثوقة في الإدارة الجامعية أو في نظم الجودة لمدة خمس سنوات على الأقل،

وحيث أن المادة ١٥ من القانون المذكور أنفاً تنص على الآتي :

- يشترط في مؤسسة التعليم العالي الخاص التي ترشح ممثلاً عنها لعضوية المجلس أن تتوافر فيها الشروط التالية:
- أن تكون قد زاولت التدريس بصورة متواصلة مدة خمس عشرة سنة وخرجت سبع دفعات على الأقل من المستوى الأول وثلاث دفعات من المستوى الثاني،
 - أن لا يكون قد فرض عليها في السنوات الثلاث الأخيرة أي من عقوبات الفئتين الأولى والثانية المنصوص عليها في هذا القانون،
 - أن لا يقل عدد الطلاب المسجلين لديها بدوام كامل عن ألف وخمسمائة طالب،
 - أن تكون قد نالت الاعتماد المؤسسي وفق ما هو منصوص عليه في القانون ٢٨٥ تاريخ ٢٠١٤/٠٤/٣٠.
- وحيث أن ولاية مجلس التعليم العالي المشكل بموجب القرار رقم ٢٠١٨/م/٩٥٢ تاريخ ٢٠١٨/٠٨/٢٠ المعدل بموجب القرار رقم ٢٠١٨/م/١١١٨ تاريخ ٢٠١٨/١٠/٠٥ تنتهي بتاريخ ٢٠٢١/٠٨/٢٠،
- وحيث أن الطلبات التي وردت من الجامعات التي زاولت التعليم العالي ٥٠ عاماً على الأقل لم تستوف الشروط القانونية الواردة في الإعلان رقم ١١/٥٩٩٤ تاريخ ٢٠٢١/٠٨/٢٧،

لذلك ،

تمدد مهلة تقديم طلبات الترشيح لعضوية مجلس التعليم العالي لمؤسسات التعليم العالي الخاص التي زاولت التعليم العالي ٥٠ عاماً على الأقل لغاية ٢٠٢١/٠٩/١٤ .

وزير التربية والتعليم العالي

طارق المجذوب